



قرار رقم (١٨١٦) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠٢٢

**بشأن تجديد قيد شركة ترست لوساطة إعادة التأمين ش.م.م.
بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار الهيئة رقم (١٤٤٠) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ١٩/١١/٢٠١٩ بتجديد قيد شركة ترست لوساطة إعادة التأمين ش.م.م بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (٤٢) لمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٧/١/٢٠٢٣،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة (١): تجديد قيد شركة ترست لوساطة إعادة التأمين ش.م.م بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة -والكانن مقرها: عمارة رقم ١٥ الطابق الثامن - أبراج بدر - مدينة زهور المعادي - الطريق الدائري بجوار كارفور المعادي.

المادة (٢): النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في إعادة التأمين) .

المادة (٣): يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من ٢٨/١/٢٠٢٣ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦